في الصورة بالنهي نحو لا تضرب زيدا كان في الاثبات المذكورة طلب الشيء
جميع الاقسام المذكورة فان الطلب وان لم يوجد في بعضها فقد وجد معناه
وناويته والنهي وهو في اللغة المنع وفي الاصطلاح طلب كف عن الفعل
استعلاء أو قيل هو [illegible] استدعاء ترك الفعل بالقول ممن دونه وقيل
قول القائل لغيره لا تفعل على جهة الاستعلاء مثل الامر في جميع الوجوه
التي ذكرت قبل الا انه معرب بالاجماع والامر ليس كذلك فان الحاضر
مختلف فيه بين البصريين والكوفيين ويجيء المجهول وهو الذي
لم يسم فاعله من الاشياء المذكورة من النفي نحو ضرب الى اخره اي الى آخر
امثلة المطرد ومن المستقبل نحو يضرب الى اخره وما يتعلق بالمستقبل مثل الامر
والنهي والنفي والوضع من وضع اي المجهول حذف الفاعل واقامة المفعول
مقامه وقوله اما لخاسة الفاعل بقليل لحذف الفاعل المقدر بهذا
ظهر ان ما قيل واعلم انه اقول في قوله والغرض من وضعه اما لخاسة
الفاعل او لعظمته او لشهرته نظر واضح بيانه فالصواب ان يطرح
اللام عما بعد اما وعما هو معطوف عليه على انه لو طرح اللام لم يصح
المعنى لان الغرض من وضع المجهول ليس حذف الفاعل بل حذفه
والمفعول عظيم ان نحو طعن الامير اذا طعنه الحقير او لعظمته
اي الفاعل او ذلك اذا كان المفعول حقيرا والفاعل عظيما ان او لشهرته
اي الفاعل دون المفعول او لذكر الفاعل يكون مخشا ظاهرا نحو اعطي
اعطي زيد الوفا فالظاهر ان المعطي السلطان او خوفا له اي من الفاعل نحو

ولو بالتاء ويل
قال معنى الطلب

ممن

ضرب زيد بعلم الضارب فنبههم امره على ان مع خوفا منه او خوفا عليه
اي على الفاعل نحو قتل زيد وبعلم القاتل فنبههم امره على ان مع خوفا عليه
او جهلا اي جهل المتكلم الفاعل وعلمه بالمفعول نحو سرق المال ومنها من
اعادة الممائلة وذلك في الاشباع والقوافي كقوله تعالى ولا احد عنده
من نعمة تجزى الا ابتغاء وجه ربه الاعلى ومنها قصد صدور الفعل عن اي
كان اذ لا غرض للفاعل نحو قتل الحاجي فان الغرض المهم قتله لا فاعله قال
ابن درج فان قيل المفعول ضد الفاعل في المعنى فكيف يجوز ان يقام مقامه
ويرتفع ارتفاعه قلنا انما جاز ذلك للفعل طرفين طرف الصدور وهو
الفاعل وطرف الوقوع وهو المفعول فكان بين الفاعل والمفعول مناسبة
من حيث الطرفية فصح ان يقام مقامه وجاز الارتفاع لان فاعلية
الفاعل باسناد الفعل اليه لا باحداثه شيئا الا ترى ان زيدا في قولنا ما
زيد فاعل مع انه لم يحدث شيئا بل هو مفعول في المعنى لان الله تعالى
اماته لوجود الاسناد اليه وقد تحقق الاسناد في نحو ضرب زيد فلا يبعد
ان يرتفع ارتفاعه الى هذا الكلام اقول في هذا الكلام ضعف من وجهين
اما اولا فلان قوله للفاعل طرفا الصدور ممنوع لقوله ان فاعلية الفاعل باسناد
الفعل اليه لا باحداثه وثانيا فلان قوله وقد تحقق الاسناد في نحو ضرب زيد فلا
يبعد ارتفاعه مصادرة على المطلوب لان المقصود من السؤال هو ان يقال
لم اسند الى المفعول مع انه ضد الفاعل وانت جعلت هذا القول جوابا عن الدليل
وانما اختص المجهول من ماضي الثلاث بصيغة فعل بضم الفاء وكسر العين

يبعد ان يرتفع ارتفاعه

Copyright © King Saud University